

## قرار وزاري رقم 257 ن لعام 1985

وزير الإدارة المحلية

بناء على أحكام قانون الإدارة المحلية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /15/ لعام 1971 المعدل ولائحته التنفيذية الصادرة بالمرسوم 2297 لعام 1971 المعدلة .

والمرسوم التنظيمي رقم 2680 لعام 1977 .

ومحضر اللجنة رقم 1/64/52/د تاريخ 2/10/1985 المنصوص في المادة /3/ من المرسوم التنظيمي رقم /2680/ المذكور.

يقرر ما يلي :

مادة 1- تستثنى شركة التجزئة والقطاعين العام والتعاوني من أحكام القرار رقم 475/ن تاريخ 13/12/1980 المتضمن اشتراط بعد معمل بيع وتوزيع أسطوانات غاز البوتان ومراكز ومحلات بيع المنتجات البترولية عشرين متراً عن دور السكن .

مادة 2- ينشر هذا القرار ويبلغ من يلزم لتنفيذه .